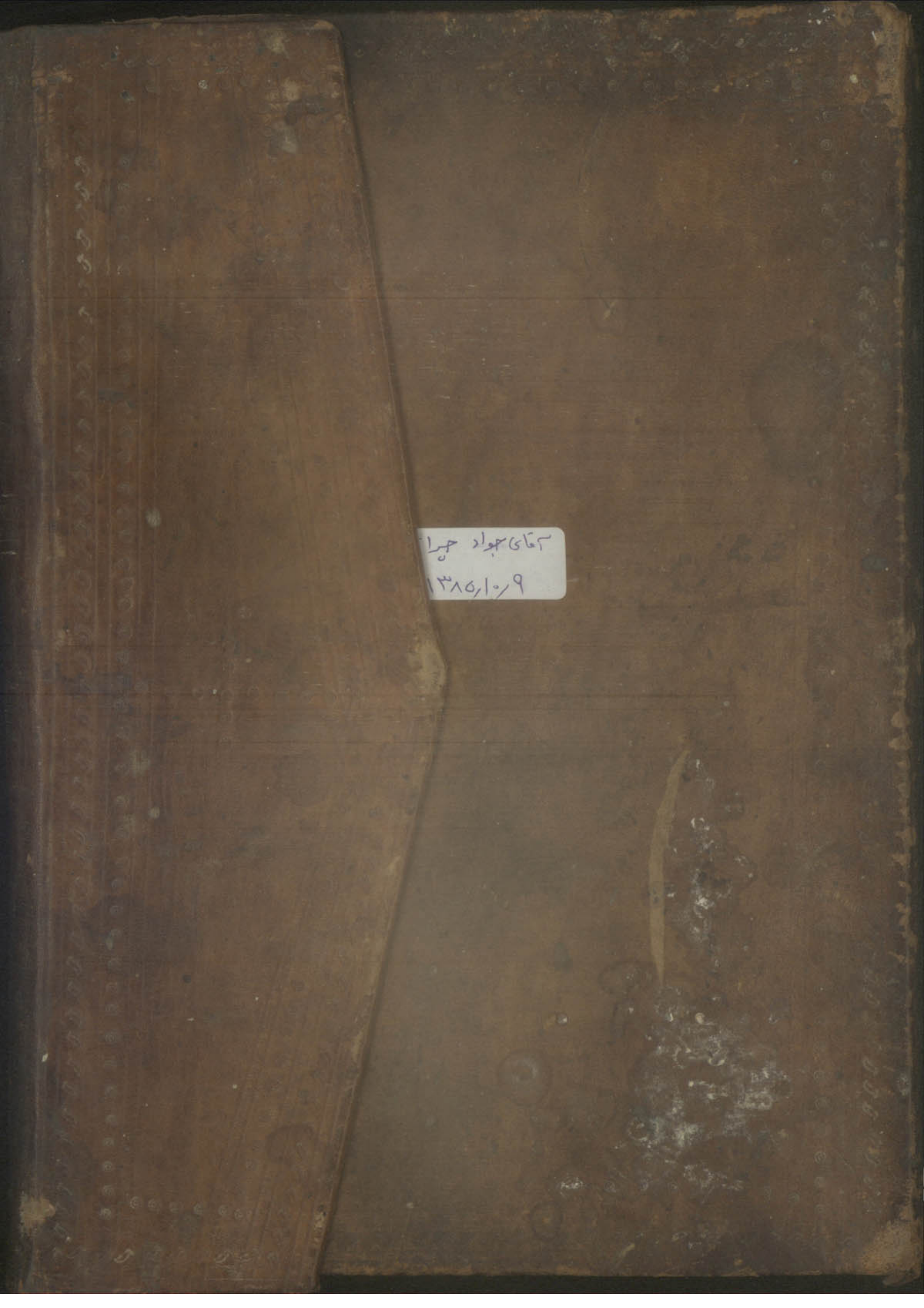
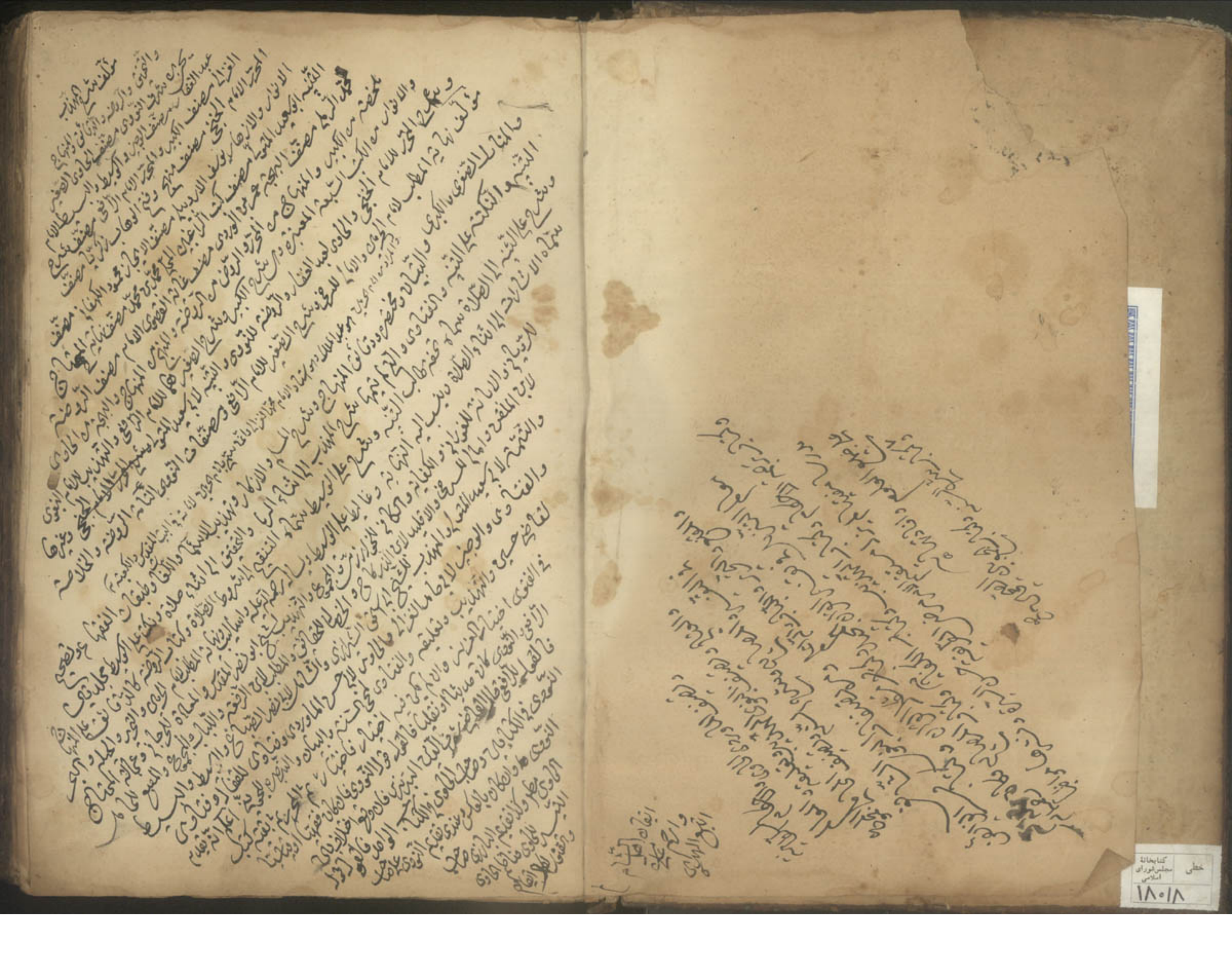

آقای جواد جیرا
۱۳۸۵/۱۰/۹


آقای جواد جیرانی
۱۳۸۵/۱۰/۹


کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
کتاب تحفة المحتاج الی ادلة المنهاج
مؤلف ابوالفضل شهاب الدین احمد بن محمد بن حجر
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۸۰۱۸
شماره ثبت کتاب ۲۰۹۱۸۳
۱۸۰۱۸
۲۰۹۱۸۳
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
خطی
۱۸۰۱۸


کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
کتاب تحفة المحتاج الی ادلة المنهاج
مؤلف ابو الفضل شهاب الدین احمد بن محمد بن حجر
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۸۰۱۸
جمهوری اسلامی ایران
شماره ثبت کتاب
۲۰۹۱۸۳
۱۸۰۱۸
۲۰۹۱۸۳
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
خطی
۱۸۰۱۸




خطی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۱۸۰۱۸

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي وعليه التكلان الحمد لله الذي جعل الإسلام شرعة ومنهاجا [illegible]

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله [illegible] صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه [illegible]

[illegible] وبعد

فقد طال ما خطر لي أن أتبرك بخدمة شيء من كتب الفقه للقطب الرباني والعالم الصمداني ولي الله بلا نزاع ومحرر المذهب بلا دفاع أبي زكريا يحيى النووي قدس الله روحه ونور ضريحه إلى أن عزمت ثاني عشر محرم سنة [illegible] على خدمة منهاجه [illegible] الكثير كنوزه وذخائره [illegible]

[illegible] وسميته تحفة المحتاج بشرح المنهاج [illegible]

[illegible]

خلافا لبعض المعتزلة [illegible] وجوب الاصلح عليه تعالى الله عن ذلك **باللطف** [illegible]

[illegible] **والارشاد**

[illegible] **الى ذرى** [illegible] **الى سبيل الرشاد** [illegible]

[illegible] **الموفق** [illegible] **المنعم** [illegible]

[illegible] الكتاب والسنة والاجماع والقياس [illegible]

[illegible] **في الاذى** [illegible]

[illegible] **من** [illegible]

لطفه [illegible] **واختاره** [illegible] **من العباد** [illegible]

[illegible] **احمد** [illegible]

[illegible] **ابلغ محمد** [illegible]

[illegible] **واكمله** [illegible]

[illegible] **وازكاه** [illegible] **واشمله** [illegible] **واشهد** [illegible] **ان لا اله الا الله** [illegible] **الواحد** [illegible]

[illegible] حجة الاسلام الغزالي [illegible]

[illegible] **الغفار** [illegible]

[illegible]

[illegible] **محمدا عبده ورسوله** [illegible]

[illegible] **صلى الله عليه** [illegible]

[illegible] **وزاد الفضلاء وشرفا** [illegible]

[illegible] فذاهب عالم بعود زيد فذاهب [illegible]

[illegible] سيبويه في [illegible] فإن الاشتغال افتعال من الشغل [illegible] بالعلم [illegible]

[illegible] من افضل الطاعات [illegible]

[illegible]

والاقسو فظاهر ولا ینافی ذلک قول ابن الحاجب لما لا ملاحق عمل فی مسئلة بقول امام لا یجوز له الرجوع الی غیره اتفاقا فلیتعین حمله علی ما اذا بقی من اثاره الی الاول
ما یلزم علیه مع الثانی ترکب حقیقة لا یقول بها کل من الامامین کتقلید الشافعی فی مسح بعض الراس ومالک فی طهارة الکلب فی صلاة واحدة ثم رایت السبکی فی
الصلوة من فتاویه ذکر نحو ذلک مع زیادة البسط فیه وبنوا علیه جماعة فقالوا انما یمتنع تقلید الغیر بعد العمل فی تلک الحادثة نفسها لا مثلها اه خلافا للجلال المحلی

[illegible]



كتاب الطهارة المشتملة على وسائل

[illegible]

بل طهارته عند جماعة [illegible]

[illegible] الدم المسفوح [illegible]

[illegible]

باب

فصل

باب مسح الخف

[illegible]

باب الغسل

[illegible]

باب



[illegible]

فصل

[illegible]

[illegible]

باب الحيض

[illegible]

فصل

تنبيه

[illegible]

[illegible]

كتاب الصلوة

[illegible]

فصل

بحث

محمد حمزة النقاب
او طلب الثواب

مهملا ... [illegible] ... الى جدار ... [illegible]

[illegible]

... الصلوة ... [illegible] ... الخشوع ... [illegible]

[illegible]

الفضية جعلهم ... باب النهي عن المنكر الثاني ... اذا ترك الاولى علم او الذي اعتقد ... وقولهم ... لا يجوزه ... امام الاول

لانه ... عن نقص صلوة قبله ... وقولهم ولم ... حرم الدفع ... الثالث ... لان الاداء ... علم كلامهم ان

علة الدفع في مركبه من عدم تخطي المصلي وحرمة المرور ... لا يرفع وان وجدت السترة للعذر فاذا فهم المصلي بان لم توجد

معتبرة في مذهبه لم يدفع المار وان المعتقد حرمة المرور ... المار ... ثم ان ثبت ان مقلده ... ادخال

على صلوة ما مقلد غيره ... رعاية لاعتقاده ... ولو تعارضت السترة والقرب من الامام او الصف الاول مثلا فهل الاولى تقدم كل ... محتمل

وظاهر كلامهم تقدم الصف الاول في مسجده صلى الله عليه وسلم وما كان خارج مسجده المختص ... تقديم الصف الاول

قلت يكره للمصلي الذكر ... ترك شيء من سنن الصلوة ... في عموم ... نظر والذي ... او خلاف في الوجوب

فانه يجب كراهة الترك ... في غسل الجمعة ... ثم رأيت ان الكراهة ... عبارة المذهب المهذب ... في شرح

الى ... التعبير ... على كل ما يندب اليه ... مراد المهذب بالكراهة اصطلاح المتقدمين ... فلا اشكال

الالتفات في جنازة ... صلوته ... وجهه ... والخبر الصحيح لا يزال الله مقبلا على العبد في صلاته

ما لم يلتفت فاذا التفت اعرض عنه ... اختلاس يختلسه الشيطان من صلوة العبد ... صدره عن

وهو تحويل صدره عن القبلة بطلت ... او قصد اللعب ... الا لحاجة فلا يكره ... كما لا يكره بمجرد ... العين مطلقا لانه صلى الله عليه وسلم فعل كلا

منهما كما صح عنه ورفع بصره الى السماء للخبر ... ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في صلوتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن

عن ذلك او لتخطفن ابصارهم وصح انه صلى الله عليه وسلم كان يرفعه فلما نزل اول سورة المؤمنين طاطا رأسه ومن ثم كره

ايضا ... لانه يخل بالخشوع ... وزعم عدم التاثر به ... انه صلى الله عليه وسلم ... كالذي ...

صلى في خميصة لها اعلام ... فقال الهتني اعلام هذه وفي رواية كادت ان تفتنني اعلامها ... شعره ... نحو عقصه ...

او ثوبه ... او شده ... وان كان فعله لشغل ... على جنازة ...

للخبر المتفق عليه امرت ان اسجد على سبعة اعظم ولا اكف ثوبا ولا شعرا ... ذلك ... صلوة

الجنازة مع كونه ... في الخشوع والتواضع ... كره كشف الراس والمنكب والاضطباع ولو من فوق القميص خلافا لبعضهم

بانه ... [illegible] ... اذا سقط ... ومثله ... ونحوها

ووضع يده على فمه ... للنهي عنه ... فانه ... الخشوع ... بلا حاجة ... ان ما في معناه مما

... فلا اعتراض عليه ... فالراجح ... المتوسط ... ولا ... ان ...

شارح والظاهر ... لانه ... الاذى ... من ... اذ المراد فيما يقول

باليمين ... وجودا وعدما ... المعنى ... اذ معنى ... كما في الخبر فهو

اذا ... الثاني ... في الصلوة والعطاس والنعاس ... من الشيطان ... بعض

... صلى الله عليه وسلم عن مسح ... من اثر التراب ... وتشبيك الاصابع ... والسدل وتغطية الفم

والانف وتغميض العينين ... بالنهي عن تغميض العين مع كونه ضعيفا ... في جزمه ... الى اخره

والقيام على رجل بان يرفع الاخرى لانه ينافي الخشوع نعم لا يكره لحاجة ولا الاعتماد على احداهما مع وضع الاخرى على الارض

والصلوة حاقنا بالنون ... اي بالبول او حاقبا بالباء اي بالغائط او حازقا اي بالريح للخبر الاتي ولانه يخل بالخشوع

بل قال جمع ان ذهب ... وسن له تفريغ نفسه قبل الصلوة وان فاتت الجماعة ... الخروج من الفرض اذا طرأ له فيه ولا تاخير

اذا ضاق ... بكمية ... النهي ... الاخراج عن الوقت وجوز بعضهم قطعه ... خوف الخشوع ... تلف

... بكراهة ذلك ... عند التحرم ... ان يلحق ... قبل التحرم ... انه ... في الصلوة او بحضرة

... طعام ماكول او مشروب ... يتوق ... للخبر ... لا صلوة ... بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الا

... اي البول والغائط ... في ... ابن دقيق العيد ... اذا قرب حضور ...

... الا ... الذي ... الا لحاجة وحديث

اذا وضع عشاء احدكم واقيمت الصلوة فابدؤا به قبل ان يصلوا صلوة المغرب ... على ... فانه يعد الا

فانه ... في شيء ... في صلوته ... وهو بالصلاة ... او قبل وجهه ... وان لم يكن ...

مستقبلا ... عن يمينه ولو في مسجده صلى الله عليه وسلم ... لكن بحث بعضهم استثناء ... لو

... الامتثال ... من ... لانه ... في ... الامر ... وحديث

اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ... النهي عنهما بل عن يساره او تحت قدمه

اليسرى ... من جهة يساره ... في مراعاة ملك اليمين ... الطرفين والشرف للاول و

وفي خبر كلامهم ان الطائف بواسطته على ملكه اليمين دون الكعبة وهو اولى ولا يعوقني من اعادة ملكه اليمين دون اليسار محتمل نعم
ان امكنه ان يطاطي راسه ويمشي الا الى اليمين والا الى اليسار فهو الاولى وكذا في مسجده صلى الله عليه وسلم ولو كان على ايسار
فقط انتثا ليمشي عن يمينه اذا لم يمكنه ما ذكر كما يحوط ابن سوار من المسجد وغيره لان البصاق انما يحرم فيه ان بقي جرمه لان استهلاكه
فحكمه ما مضى ... من اجزائه دون هوائه سواء ... من بدو خارجه اذا لحظ المتفل به وهو منتفخ كالفصد في اناء او نحوها
فيما منه بدو لو بغير حاجة كما افتى به الجلال لهم وزعم حرمته في هوائه وان لم يصب شيئا من اجزائه وان الفصد مقيد بالاجزاء اليه فيه بعيد
غير معول عليه ويجب اخراج نجس منه فورا عينا على من علم به وان لم يتعد به واحده وان ارصد لازالته من يقوم به ما يعلم مما افتى
الجلال فيهم دون نواب عند دخل في وقف فيل ودون حصره اي لكن يحرم عليه من جهة تنجيسه كما هو ظاهر واذا حرم فيه ثم فيها انقطعت
الموجودة ... ومن ثم اطلق الحرمة وغيره وجوب الانكار على فاعله فيه وعلى من ذكر بما اسفل نعله المتنجس القذر ان خشي تنجيس المسجد والقذر بعد في
الوقاع من الموارد ... في نواياه ارمله بخلاف المبلط فوكلها فيه ليس به غير بل زيادة في التقذير وبحث بعضهم جواز ... اذا لم يبول
الا البيتة والمراد ان ذلك يقطع الا حرج كوضع يده على خاصرته لغير حاجة للنهي الصحيح عن الاختصار ... ولكن علة انه
فعل الكفار او المتكبرين ... الشيطان لما في شرح مسلم ان ابليس هبط متخصرا كذلك ولا فرق في ذلك بين الرجل
والمراة والخنثى وذكر الرجل في الخبر للغالب والمبالغة في خفض الراس عن الظهر في ركوعه وكذا خفضه عن الكمال في الركوع وان لم يبالغ
نعم كما دل عليه كلام الشافعي والاصحاب في الخبر الصحيح كان صلى الله عليه وسلم اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه اي يخفضه ويكره
... ايضا الصلاة في الحمام ... وهو مسلخه للخبر الصحيح الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام ولانه محل الشيطان ... العورة
وشمل كل معصية بلا فضيب كارض ... فيما ظهر والطريق في صحراء او بنيان وقت مرور الناس ... لانه
ومن ثم كان الاستقبال كالوقوف به والتعليل بغلبة النجاسة فيه مردود بان ... الكراهة ... وكذا كل
نجاسة متنجسة ... او مركوب ... والكنيسة وهي بفتح الكاف متعبد اليهود وقيل النصارى والبيعة
وهي بكسر الباء متعبد النصارى وقيل اليهود ونحوهما من اماكن الكفر لانها ماوى الشياطين ويحرم دخولها ... من منعوا وكذا
ان كان فيها صورة معظمة وكما سيأتي في عطن الابل ... اذا شربت ليشرب غيرها ... اذا اجتمعت سيقت
منه للخبر ... للخبر الصحيح صلوا في مرابض الغنم ... جميع ... في اعطان الابل فانها خلقت من الشياطين
وفي رواية انها جن خلقت ... الفرق ان الابل خلقت من الشياطين بل في حديث ان على سنام كل واحد منها شيطانين والصلاة
تكره في ماوى الشياطين ... ابي داود والبيهقي انها من دواب الجنة وايضا فالابل من شانها ان يشتد نفارها فيشوش الخشوع
... الاوجه ... يجيء ... لكن في سنده مجهول ان نحو البقر كالغنم لكن نظر فيه الزركشي والله لا كراهة في عطن
الابل الطاهر حال ... جميع ... لكنها ... بحل الحيوان نجاسة فلا فرق بين
الابل وغيرها ... الكراهة ... واحدة والمقبرة بتثليث الباء الطاهر لخبر الانبياء صلى الله عليهم وسلم بان لا
يتحقق نبشها او يحقق وفرش عليها حائل والله اعلم ... مع خبر مسلم لا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك ... خبر
لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها ... سواء ... امامه ... ومن ثم ... الكراهة
بان المنبوشة بحائل وغيرها ... المقبرة القديمة والجديدة بان دفن فيها ... بل ... كان كذلك ... تشتق
الكراهة حيث ... فيها ... الانبياء فلا تكره الصلاة فيها لانهم احياء في قبورهم
وهم يصلون ... والنهي عن اتخاذ قبورهم ... الصلاة اليها ... في ذلك خلافا لمن زعمه ...

[illegible]

الاسنوي عدم البطلان ونوزع فيه بما يرده ما قرره وقضية التشبيه انه لا تجب نية سجود السهو وبه هو قياس عدم وجوب
نية السجدة التلاوة لكن الوجه الفرق فان سببها القراءة المطلوبة في الصلوة فشملتها نيتها ابتداء من حيث طلب نية كمال
وان لم تشملها من حيث عبادتها تمام سجدة الصلوة لانه البت من افعالها المطلوبة فيها من حيث كونها صلوة بل العرض القراءة
فيها التي قد توجد وقد لا كالاف جلسة الاستراحة واما سجود السهو فليس سببه مطلوبا فيها بوجه وانما هو جبر عنه فلم تشمله النية
ابتداء فوجبت اى على الامام والمنفرد دون المأموم كما هو واضح لان افعاله تنصرف في نحو المتابعة بلا نية منه وقد مر انه يلزمه نوا المفتقر فيه وان لم
يعرف سهوه فكيف يتصور نية ح بان يقصده عن السهو حتى عند عزوبه فيه وبقول عن السهو علم ان معنى النية المثبت وجوبها
هنا قصد السهو السجود عن خصوص السهو على ان معنى النية المثبت وجوبها هنا قصد السجود عن خصوص السهو والمنفي
وجوبها في سجود التلاوة قصده عنها فمطلق قصده يكفي في نية دون تلك وبهذا يرد على من توهم اتحاد النية التي في مطلق
القصد التي التابين فاعترض الفرق بينهما بان الصواب وجوبها فيها اذ لا يتصور الاعتداد بسجود بلا قصد قال وقول ابن عمر
فعنه لا تجب نية سجود في التلاوة وضعيف [illegible] هنا للغارق معناها
ثم قال [illegible]
سجد لسهو لزيادة او لنقص او على ايهن تشهده وما شبهه من الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اله ومن الاذكار بعد يعلى
وسلامه من غير فاصل بينهما للامر به خبر مسلم انه صلى الله عليه وسلم [illegible] قبل السلام مع الزيادة القول عنه فان كان عمل
ختما الى آخره ولقول الزهري ان السجود قبل السلام آخر الامرين من فعله صلى الله عليه وسلم والخلاف في الجواز وقيل في
الافضل وهو ضعيف وان جرى عليه الماوردي بل نقل اتفاق الفقهاء عليه وقال ابن الرفعة انه الطريقة المشهورة وسلم من كلامه الجمع
ان المتخلف عن عليه سجود سهو سجد سهو للمأمومون آخر صلوة الامام ثم يقوم بهو لما عليه ويسجد آخر صلوة نفسه ايضا ولا يرد لان
سجوده هنا لمحض المتابعة كما في المسبوق وظاهر انه لو سجد للسهو قبل الصلوة على الال ثم اتى بها او بالمانوي حصل اصل سنة سجود السهو
ولم يجز اعادته وقد يوخذ من قوله بين تشهده وسلامه انه لا يسجد للسهو نحو سجدة التلاوة لكن مر ان الاوجه خلافه فيسجد بعد عاد قبل
السلام سجدتين ويحمل كلامهم الغالب واخذ من قولهم بين المفيد انه لا يتخلل بينه وبين السلام شيء انه لو اعاد التشهد بطلت لاحالته جلوسا
لانقطاع جلوس تشهده بسجوده وليس في محله وما علل به ممنوع اذ عدم ذلك التخلل انما هو مندوب لا غير كما صرح الجلال البلقيني وغيره
الجلب بدفان سلم عمدا بان علم حال السلام ان عليه سجود السهو فات وان قرب الفصل لانه قطعه بسلامه او سهوا او جاهلا
انه عليه ثم علم قرب او جاهل وظاهر وطال الفصل عرفا فات في الجديد لتعذر البناء بالطول [illegible] او كفعل او كلام كثير [illegible] استدبار القبلة
لسقوطه في نفل السفر فيوسع فيها اكثر وكذا بطل فلا يفوت على النص لعذره ولانه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له فسجد للسهو
بعد السلام متفق عليه وبحث [illegible] بطرو مانع بعد السلام والاحرام كان خرج وقت الجمعة او عرض موجب الاتمام او رأى متيمم الماء او انتهت مدة
المسح او الحدث ويظهر على قربه او شفى دائم الحدث او تخرق الخف قال جمع متأخرون او خاف الوقت وعللوه باخراجهم بعضها عن وقتها
وفيه نظر لان الموافق لما مر في المد انه لو شرع وقد بقي من الوقت ما يسعها لم يحرم عليه ذلك لجواز المد [illegible] وان خرج الوقت والعود مثله لانه
لم يبق ما يسعها لم يتصور ذلك ثم رأيت بعضهم صرح بذلك فقال زعم ان هذا اخرج بعض الصلوة عن وقتها فيحرم غير صحيح لجواز مدها حتى
النهي ويمكن ان نقول انما يتوجه الاعتراض ان قلنا المراد بما يسعها اقل مجزئ من اركانها بالنسبة لحد الهند فعلها اما اذا قلنا بان ذلك
بالنسبة للحد الوسط من فعل نفسه بحيث حمله شرح العباب فيصور انه يسعها بالنسبة لاقل الممكن من فعله لا للحد الوسط فاذا شرع
فيها ولم يبق بالنسبة الثاني الا ما لا [illegible] مدها فان قلت الاطريم ذلك فهل هو اولا قلت صرح البغوي بانه لو كان لو اقتصر على الاركان

[illegible]
[illegible]
امامه المنفرد دون [illegible] السهو [illegible] الامام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الامام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الامام [illegible] السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ادرك ولو اتى بالسنن خرج بعضها اى بالسنن وان لم يخرج بالسجود فان ... انه لا ياتى بها الا بقليل بحيث انه يدرك ركعة فى الوقت ونظر الاسنوى
فيه بانه ينبغى ان لا ياتى بها لحرمة اخراج بعض الصلوة عن وقتها ... والذى يتجه انه ان شرع وقد بقى ما يسعها فعل ذلك مطلقا والا فلا اخذا مما
تقرر فى الاذان قلت كيف يسن بعد ما مر من قولهم المدخلان الاول قلت يمكن ان يحمل هذا على ما اذا ادرك ركعة وذلك على ما اذا لم يدرك فيه او اذا سجد
ان شرع فى سجود السهو بان وصل جبهته الارض وكذا ان نواه على ما اعتمده فى الامام والغزالى وغيرهما وان عن له ان يسجد ثبت انه لم يخرج من
الصلوة صار عائدا الى الصلوة فى الاصح اى بان انه لم يخرج منها لان السلام حقيقة لم يوجب ما تمم العود اليها وان سلامه وقع لغوا العذر ويكون
لم يثبت الالتباس اما علم من السهو فبعيد وجوبا وشرطا صلوته بحدث وتلزمه الظهر بخروج وقت الجمعة والاتمام لحدوث موجبه واذا عاد الامام
لزم المأموم العود والا بطلت صلوته ما لم يعلم خطاءه فيه فبان ظهر اختلال ... او شرع للسلام لعزمه على عدم فعل السجود له او تخلف ليسجد سواء
اسجد قبل عود امامه ام لا لقطعه القدوة بتمكنه ويتخلف ليسجد فيفعله منفردا وفارق هذا ما لو قام مسبوق بعد سلامه فانه يعود ... بلزمه
العود لمتابعته لان قيامه لواجب عليه فلم يتضمن قطع القدوة وتخلفه بها للسجود مخير فيه فاذا اختاره كان اختياره لم يتضمنا الطمع ولو سلم
امامه الحنفى مثلا قبل ان يسجد ثم سجد لم يتبعه بل يسجد منفردا لفراغه بسلامه فى اعتقاده والعبرة بلا اعتقاده الامام كما يأتى ومر
ان سجود السهو وان تعدد سببه ... فيه تعدد صورة فقط فى صور منها المسبوق وخليفة الساهى وقد مر ... منها لو سهى امام
الجمعة او المقصورة فسجد ... فبان بعد سجود السهو فوتها ان الجمعة او موجب اتمام المقصورة اتموها ظهرا وسجدوا للسهو ثانيا
اخر صلوتهم لبيان ان الاول ليس باخر صلوتهم وانه وقع لغوا وظن سهوا فسجد فبان عدمه ان السهو سجد فى الاصح لزيادة السهو والسجود الاول
المبطل لعمده ولو سها فى سهوه ثم سهى نحو كلام لم يسجد لانه لا يامن وقوع مثله فيتسلسل او يجد لمقتضى فى ظنه فبان ان المقتضى غيره
لم يعده لانه ... الخلل ... والعبرة بالظن البين خطاءه **باب فى سجدات التلاوة والشكر** قدم سجود السهو لاختصاصه بالصلوة ثم التلاوة
لانه يوجد فيها وخارجها واخر الشكر لحرمته فيها تسن سجدات بفتح الجيم التلاوة للاجماع على طلبها ولم يجب عندنا لانه صلى الله عليه وسلم ترك سجدة فى
والنجم متفق عليه وصح عن عمر رضى الله عنه التصريح بعدم وجوبها على المنبر ولا يقوم الركوع مقامها ... بعيد
القياس ... وقول الخطابى يقوم شاذ ولا انتفاء فيه لجواز عند عجزه كما هو ظاهر ... اربع عشرة سجدة منها سجدتا سورة الحج لما
عن عمرو بن العاص بسند حسن ... قبل فتح مكة اقرأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سجدة فى القرآن منها ثلاث فى
المفصل وفى الحج سجدتان وروى مسلم عن ابى هريرة ... سنة سبع انه سجد مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الانشقاق واقرأ باسم ربك وخبر ابن عباس
لم يسجد صلى الله عليه وسلم فى شىء من المفصل منذ تحول الى المدينة ... على ان الترك انما ينافى الوجوب ... الاصح ان آخر آيتها فى
حم ... وقيل ... العظيم قيل تعلمون ... قبل ما ... فصلت
تسامون وقيل تعبدون وفى الانشقاق يسجدون وقيل اخرها ... ان قيل ... الاربع عشرة بالسجود
... ذكر السجود ... آية اخر ... لان ... المساجد ... غيرهم ...
بها او ... السجود ... والسلام من الذم ... ذلك ... امره صلى الله
عليه وسلم ... كل ذلك ... الله
اناء الليل ... ذكر فضيلة عن آمن من اهل الكتاب لا سجدة ص وقد تكتب
ثلاث حروف الاولى للمصحف فانها ليست سجدة تلاوة وان كان خلاف ظاهر حديث عمرو بل هى سجدة شكر لله
تعالى للخبر الصحيح سجدها داود توبة ونسجدها شكرا اى على قبول توبة نبيه داود صلى الله عليه وعلى نبينا وعليه وسلم
من خلاف الاولى الذى ارتكبه غير لائق بعلى كمال عصمته كسائر الانبياء صلى الله عليه وسلم عن وصمة الذنب مطلقا خلافا لما

[illegible] ... الواجب ... بل لو ... وجوب ... [illegible]
[illegible] ... الاسنوى ... [illegible]
[illegible] ... قلت ... الله اعلم ... [illegible]
[illegible] ... الامام ... [illegible]
الى ... [illegible] ... العتق للعتق عليه بارسال ... [illegible]
[illegible] ... للعتق عليه
[illegible] ... النبوة ... [illegible]
[illegible] ... دوام الشكر ... السجود ... [illegible]
[illegible] ... سجود الشكر ... التلاوة ... [illegible]
الشكر ... [illegible] ... صلى الله عليه وسلم ... [illegible] ... الصلوة
[illegible] ... سجود الشكر ... [illegible]
التلاوة ... [illegible]
[illegible] ... التلاوة والشكر ... [illegible]
[illegible] ... للسهو ... [illegible]
[illegible] ... المأموم ... [illegible]
[illegible] ... لسهو ... المأموم ... [illegible]
[illegible] ... الامام ... [illegible]
[illegible] ... المأموم ... [illegible]
[illegible]
[illegible] ... اسلام ... [illegible]
[illegible] ... السجود ... الصلوة ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ... سلامه ... [illegible]
[illegible] ... السجدة ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

كتاب

مبحث الإعادة

[illegible]

منها احدهما الى الآخر [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

... انه صلى الله عليه وسلم كان ... [illegible]

... وعليه عمامة سوداء ... [illegible]

[illegible]

باب زكوة النبات

باب القيام

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير قال الشيخ سيدنا ومولانا الامام العالم الفاضل الكامل شيخ الاسلام مبين الحلال والحرام

محمد [illegible] ناصر الشريعة قامع البدعة كشاف المشكلات مفتاح المعضلات افضل المتأخرين قدوة المحدثين شارح

كتب [illegible] والسالكين وارث الانبياء والمرسلين [illegible] رب العالمين علاء الملة والحق والدين علي بن [illegible]

الامام العالم [illegible] تغمده الله بغفرانه واسكنه اعلى جنانه الحمد لله باعث الرسل

ومعلم السبل [illegible] الاسلام [illegible] والصلاة على سيدنا محمد خير الانام وعلى آله البررة الكرام وسلم تسليما كثيرا اما بعد فان كتاب

[illegible] للشيخ الامام العالم [illegible] الغزويني تغمده الله بغفرانه واسكنه اعلى جنانه [illegible]

[illegible]



الناس على مثلها وامام العكس فلظهور قصد الحاجة دون الزينة واما الكره فللزينة في الاول والكبر في الثاني وقد تكرر الطلبة

بان هذه الكليات المعدودة تاعن قوله وحرمة استعمال الظرف الطاهر الى اخر الفصل يوخذ من منطوقها تسعون مسئلة وذلك

انه يوخذ منها ان ظرفا كله ذهب حرام كله فضة حرام بعضه ذهب حرام بعضه فضة حرام ضبة زينة وكبيرة ذهب حرام ضبة زينة

[illegible]

قوله

[illegible]

قوله

[illegible]

قوله فصل

[illegible]

قوله

[illegible]

قوله

قوله

[illegible]

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

واعلم

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

واعلم

قوله

قوله



قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ... [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

حدثت ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ... [illegible]

رسول الله صلى الله عليه وسلم ... [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible] اللهم حرم شعري وبشري على النار [illegible] اللهم ثبت قدمي على [illegible]

[illegible] قال النووي [illegible]

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من [illegible]

فروع [illegible]

قوله فصل [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله فصل

اعلم ... ينقسم

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

فصل

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

الثاني

الثالث

الرابع

قوله

قوله باب

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

بسم الله الرحمن الرحيم وسهل الله لنا الادراك امورنا بفضله العميم ... من خادم عزاة المسلمين وابطال المجاهدين الى العالم الرباني والقائم الدين رافع اساس الائمة هادي الامة سعيد العصر وحيد الدهر عليكم ورحمة الله تعالى ولا زالت سحائب ...

وشوالف لما بعد فبينا انا غريق في كدرة البال وتكدر الحال وصل الى ما بقية الفصحاء وخلاصة الفضلاء كتاب ...

لدي فخفف بعض ما بي من المصائب وانجلى به ... نصف ما بقي من الهم اللازب فافرح حالي وانشط بالي ورايت نيل الامال ...

فحج الطلب المسرة كان نشاطا ... صحيفة كان يحواها وكنت يا امام الهدى وقطب الندى ... صحيفتكم على وصول رسالتكم لدي احب ان ينقضي في هذه المصيبة عمري وينفد على هذه البلية صبري ...

والجوى واخلص ببالي اجريت صبري على البلوى ورضيت على القضى وانشد ابيات الخنساء واريق بها جدي المدمع ...

ولولا كثرة الباكين حولي على اخوانهم لقتلت نفسي وما يبكون مثل اخي ولكن اعزى النفس عنه بالتاسي فاذا نظرت كتابكم وقرات ما فيه من المواعظ وايات القران وابيات السلف ... من الناس وسكنت ... طريق ... الانفاس ...

لبلائه فعاذ الله ان نجزع ... وقال ... الحق ووعده الصدق فغفر الله ... هذه البلايا ولا ريب ...

فينا وانا لا نبرح من عادة الاباء والانزال ... والذرايا وليس بجديد ... اسلافنا ...

والله في قلبي ... احبابنا الاخيار وليس ... القبيحة ... للمطلوب من كرمه ... وان عندي موجودا يا خليلي من الكتب الغريبة مثل دواوين اشعار السلف المتقدمين من شعراء الجاهلية والاسلام منهم امرؤ القيس والاعشى وطرفة بن العبد وزهير ولبيد وجرير والفرزدق وغيرهم وايضا من الكتب التي لم توجد في ديار الدكن كتاب الكامل للمبرد النحوي امام العربية وشواهد العيني ومختصر تاريخ خلكان وكتاب منتخب للاشعار وغيرها من الكتب المعتبرة وان لا ... علوم الشريعة ... ومهماتكم واكتبوا علينا الكلام ... والسلام

[illegible]

قوله [illegible]

... خلاصة [illegible] منبع الفضل والتقى
جمع [illegible] الحقائق مجمع ارباب الدقائق معاد شريعة خاتم النبيين استاذ اهل
الاسلام والمسلمين [illegible] استاذنا [illegible] سعيد الفاضل
[illegible] الملك [illegible] والسلام [illegible] الى يوم القيام اما بعد فقد
وصلت الى رقيمتك الكريمة ونعمت من [illegible]
معانيها وطلبت [illegible]
[illegible] بعد [illegible]
الصلاة [illegible]
[illegible] البنات [illegible] ما تكتب واقول ما اطلب [illegible]
[illegible]
منا [illegible] اتفق من [illegible] الدرجة [illegible]
من [illegible] الدنيا وما فيها [illegible]
[illegible]
اقليم [illegible]
والنقط وبعد ذلك [illegible] لا يؤمنون بالله واليوم
الاخر [illegible]
[illegible] الذين يفعلون [illegible]
ويعلمون [illegible]
ويجاهدون [illegible]
[illegible] ما انتم تعلمون من العلم والادب
[illegible] الاحاديث [illegible] كلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
زيادتنا من الاسباب الظاهرة الباهرة منها موت جدنا الكريم المرحوم

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله والسجود [illegible] من اركان [illegible] السجود [illegible]

قوله [illegible] السجود [illegible] الجبهة [illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجدت فمكن جبهتك [illegible] الجبهة [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]







[illegible]

عبادة بن الصامت ان النبي عليه السلام قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح الا

سواء بسواء عينا بعين يدا بيد ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر يدا بيد كيف شئتم [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله بلا ارش [illegible] قوله [illegible]

[illegible] البائع [illegible] المشتري [illegible] العيب [illegible]

[illegible] قوله [illegible] نقصان [illegible] العيب [illegible] الارش [illegible]

[illegible] قوله [illegible] العيب [illegible] الارش [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

قوله فصل







[illegible]

قوله وان تبع البيع والهبة والرهن والتزويج ... والاجارة [illegible]

[illegible]

قوله والوطء والتزويج [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

عليه السلام [illegible]

[illegible]



قوله باب المجنون

قوله باب الصبي

وعن ابي هريرة ان النبي عليه السلام قال

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قال [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قال النبي عليه السلام [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله باب ... صح ... اهل الزرع [illegible]

[illegible]

المال وانما كان الجد لا يثبت الرجوع [illegible] كون الاصيل [illegible] الاصيل [illegible]

المسئلة [illegible] الاصيل [illegible] صاحب الحق [illegible] المقاسم [illegible]

[illegible] الاصيل [illegible] ان شاء [illegible] الاصيل [illegible]

[illegible] المقاسم [illegible] الاصيل [illegible] المقاسم [illegible]

[illegible] المقاسم [illegible] صاحب الحق [illegible]

[illegible] صاحب الحق [illegible] المقاسم [illegible]

[illegible] الاصيل [illegible] المقاسم [illegible]

[illegible]



[illegible]

قوله [illegible]

فرع [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]



[illegible]

فرع [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله

قوله

قوله

قوله



قوله [illegible] ما ذكره الاكثرين [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]
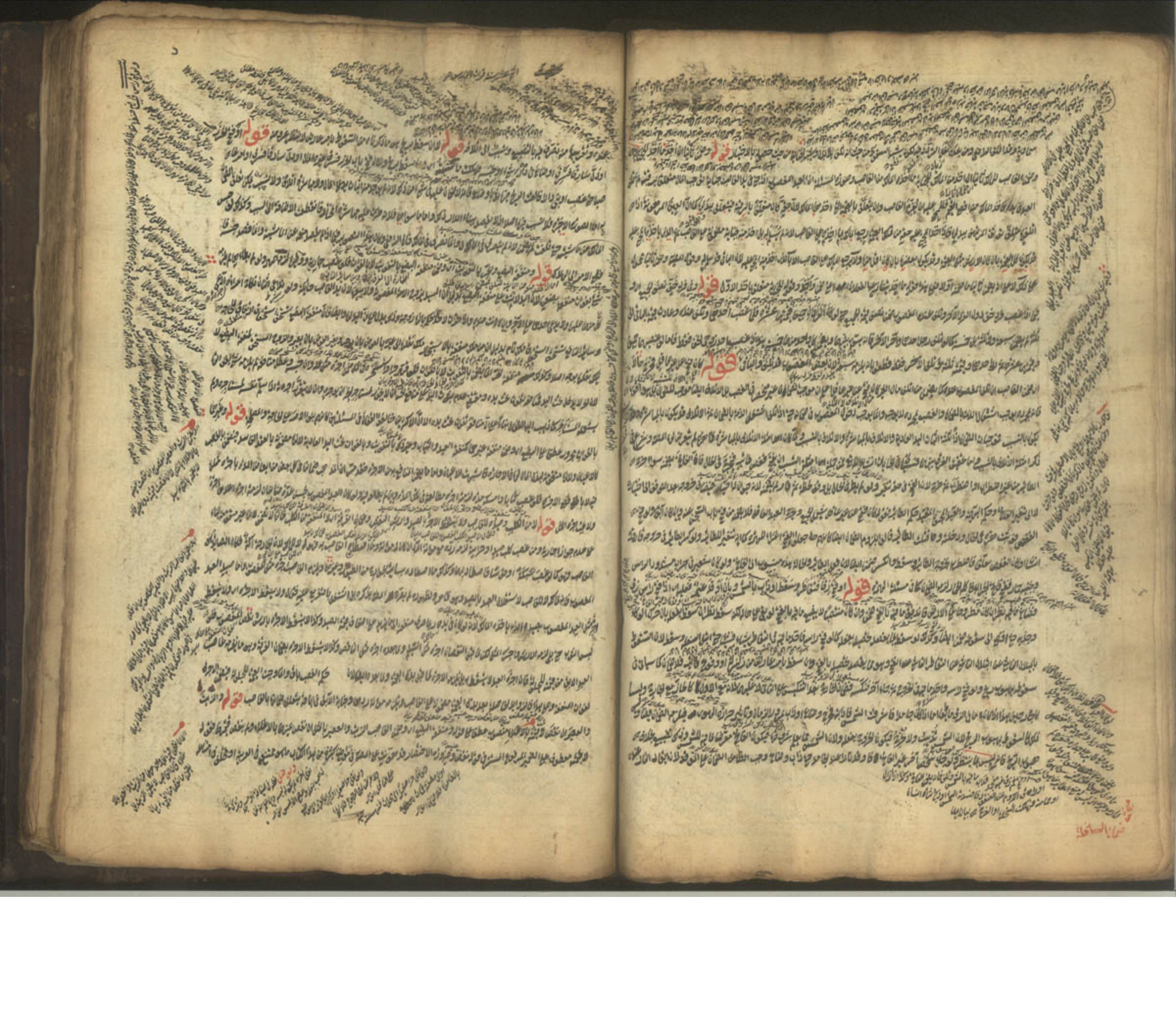
[illegible]
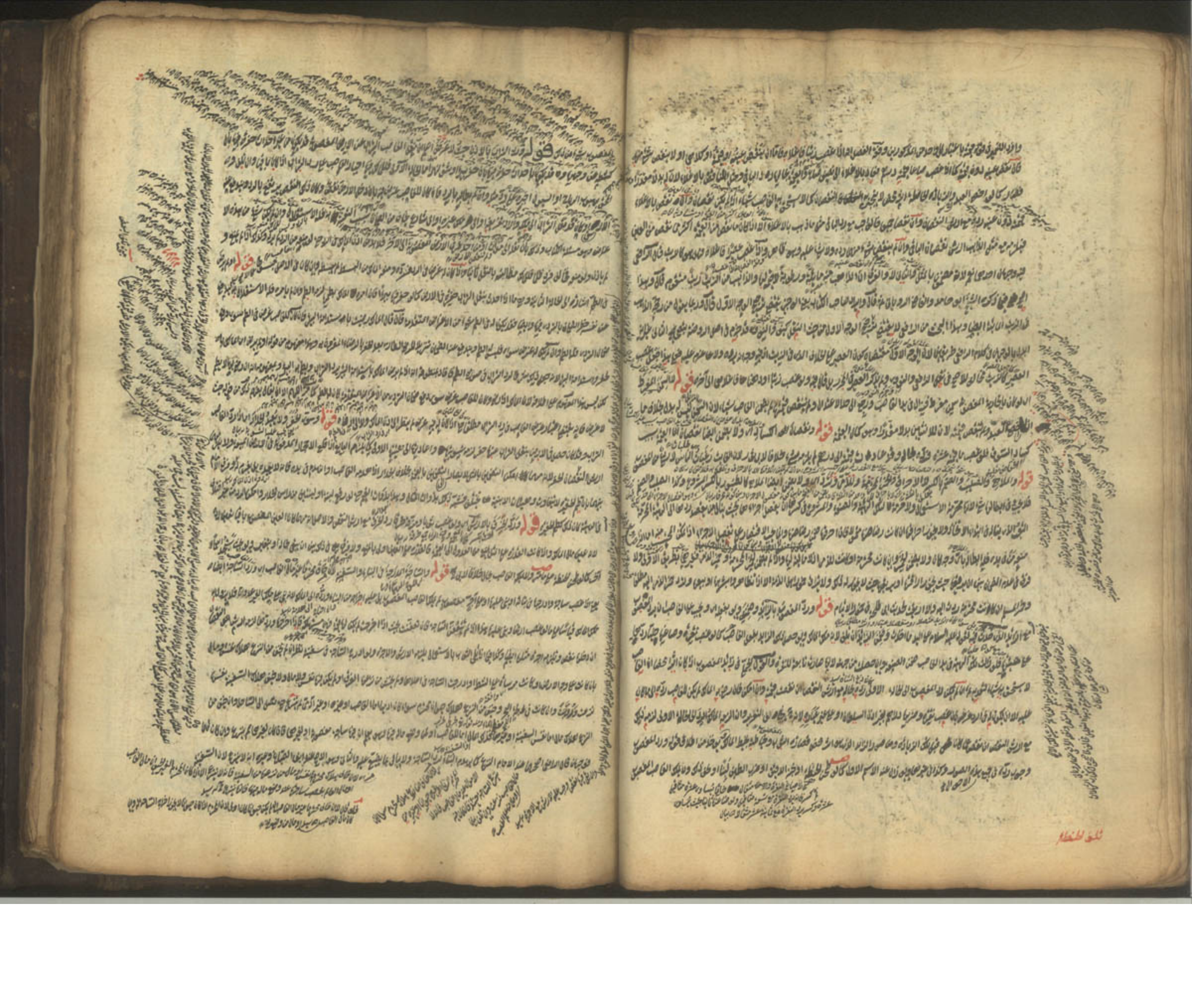
قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

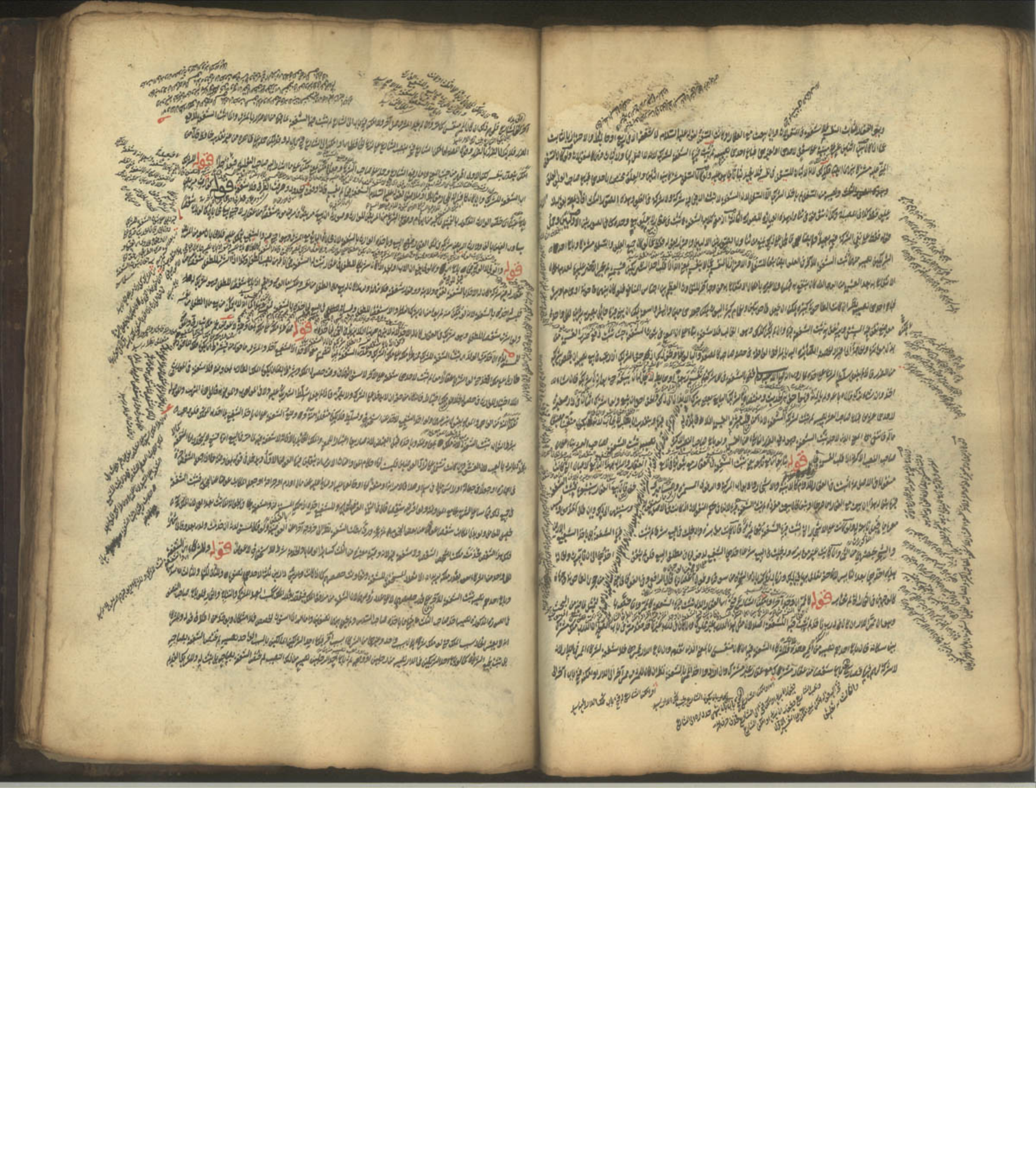
[illegible]
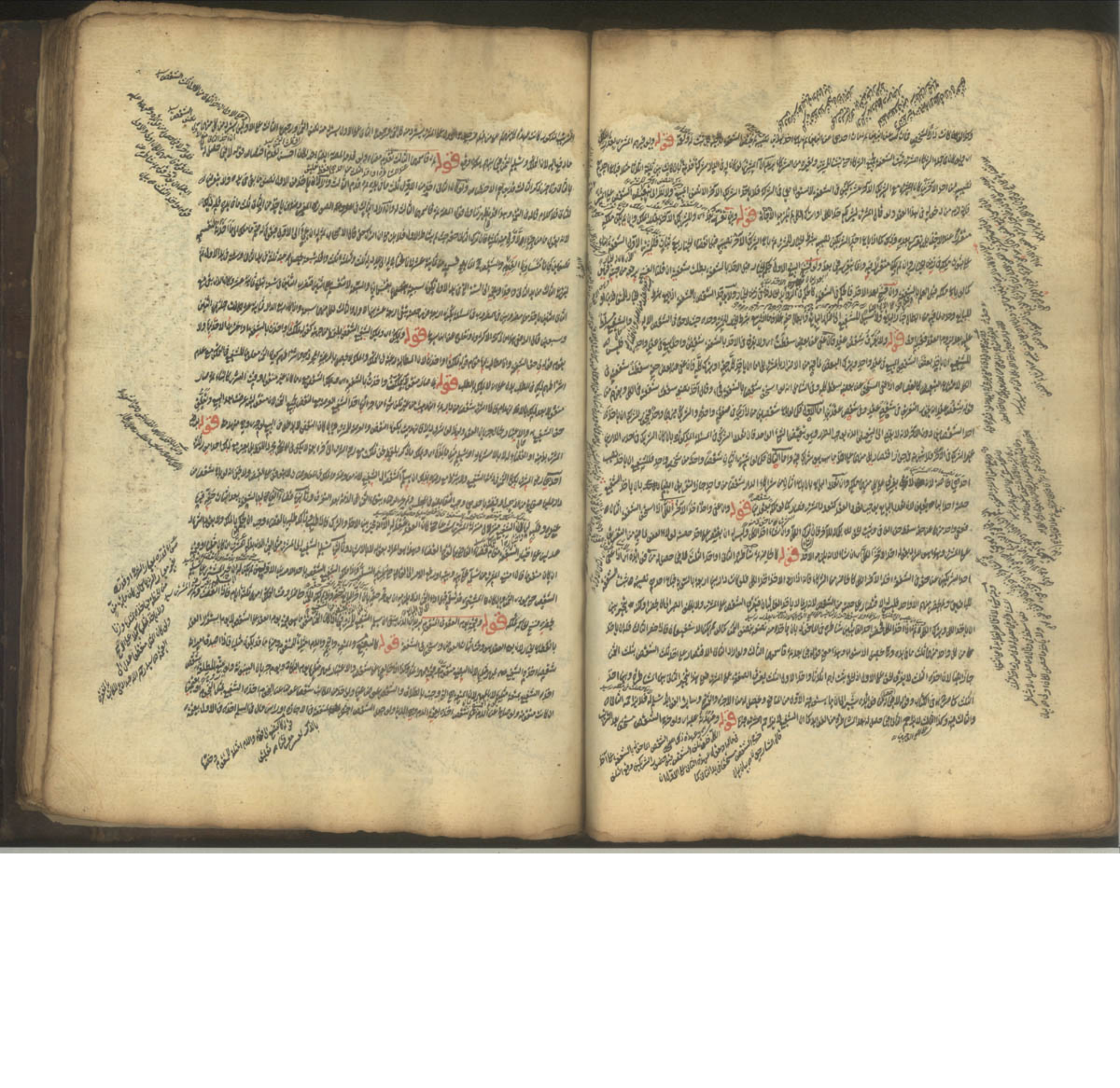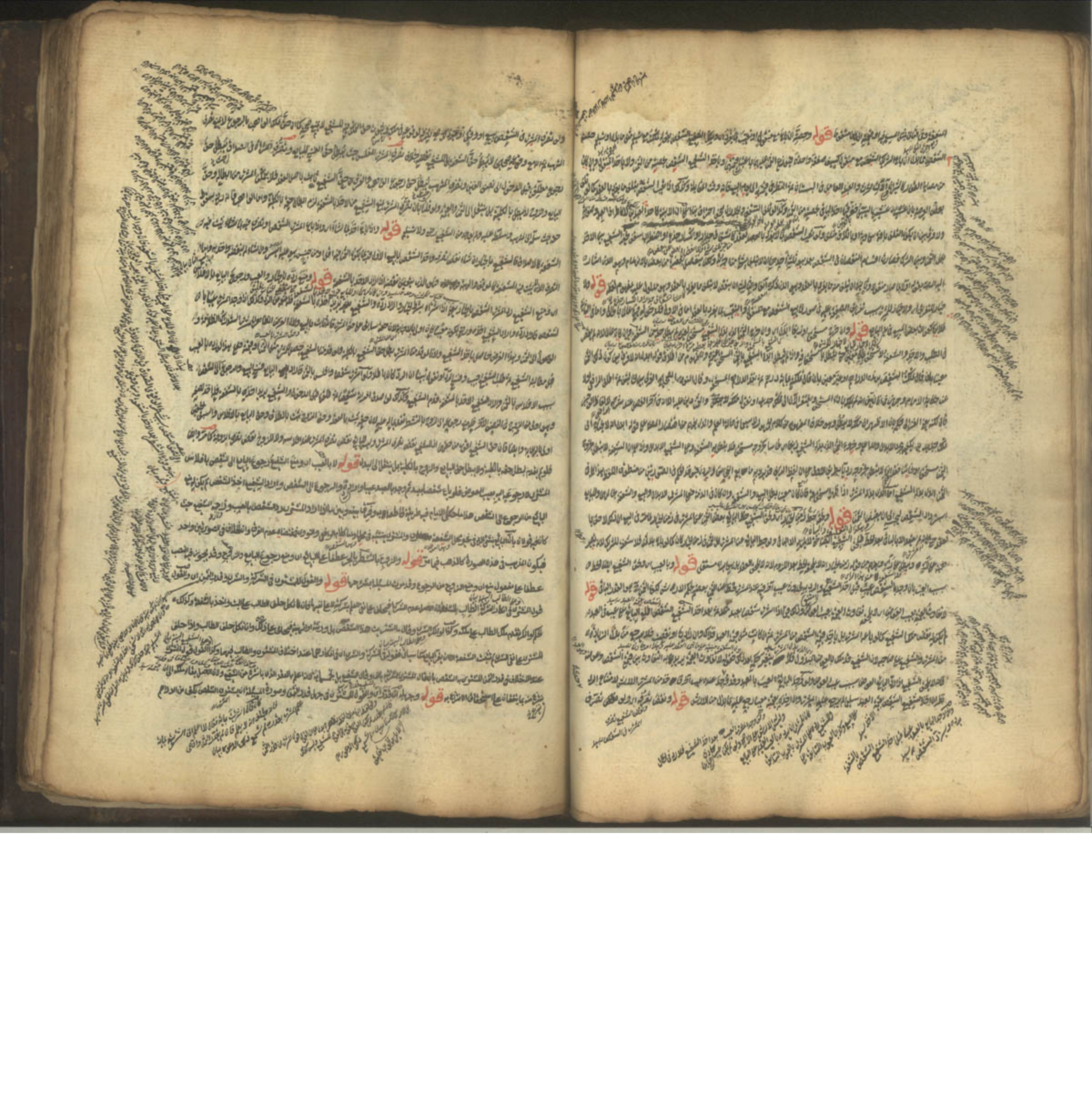














هو مثلا ويتعذر الوقوف على الثلثا او لغيبتها او بشرع البائع ... [illegible] ... الشريك

للشفيع لان ... [illegible] ... قال المشتري لم يكن معلوم ... [illegible] ... ويحلف عليه لانه محتمل ...

... [illegible] ... هو الشفعة الا الثمن المجهول ... [illegible]

الاخذ بالشفعة ... [illegible] ... الى الحالة الاولى وهي ان يبين الشفيع قدره في دعواه ... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible] ... دعوى العلم ...

او البائع ... [illegible] ... وتسقط الشفعة ... [illegible] ... قوله ... [illegible]

تسمع دعوى العلم اشارة الى الحالة الثالثة وهي ان لا يعين الشفيع قدره بل يدعي على المشتري ... [illegible] ... هذه الدعوى

... [illegible] ... قدره فحلف المشتري ... [illegible] ... قال الاصحاب وعلى هذا ... [illegible]

على البت فان نكل المشتري ... [illegible] ... حلف ... [illegible] ... المشتري ... [illegible] ... الشفيع

[illegible]

فانه لا يبطل حقه [illegible] في ترك التوكيل [illegible] اصحها بطلان الشفعة والثاني [illegible]

والثالث [illegible] عدم البطلان بترك التوكيل

الذي [illegible] قوله او باع [illegible] او باع ملكه او وهبه بطل حقه وان كان [illegible]

[illegible] الشركة فان باع نصيبه او وهبه [illegible]

[illegible] الشفعة ولو باع او وهب بعض نصيبه بطل [illegible] الشفعة [illegible]

بطل [illegible] عن بعض الشقص قوله لا لان صالح [illegible] عن الشفعة [illegible]

[illegible] قوله [illegible] وكيل الشفيع الذي [illegible]

[illegible]

... في شرط ... على المالك بغير الاذن في اصح القولين لانه ... الاذن له في التجارة وليس هذا من التجارة

صاحب ... واذا اشترى العامل من يعتق على ... المالك ... ولم يعتق كالوكيل اشترى من
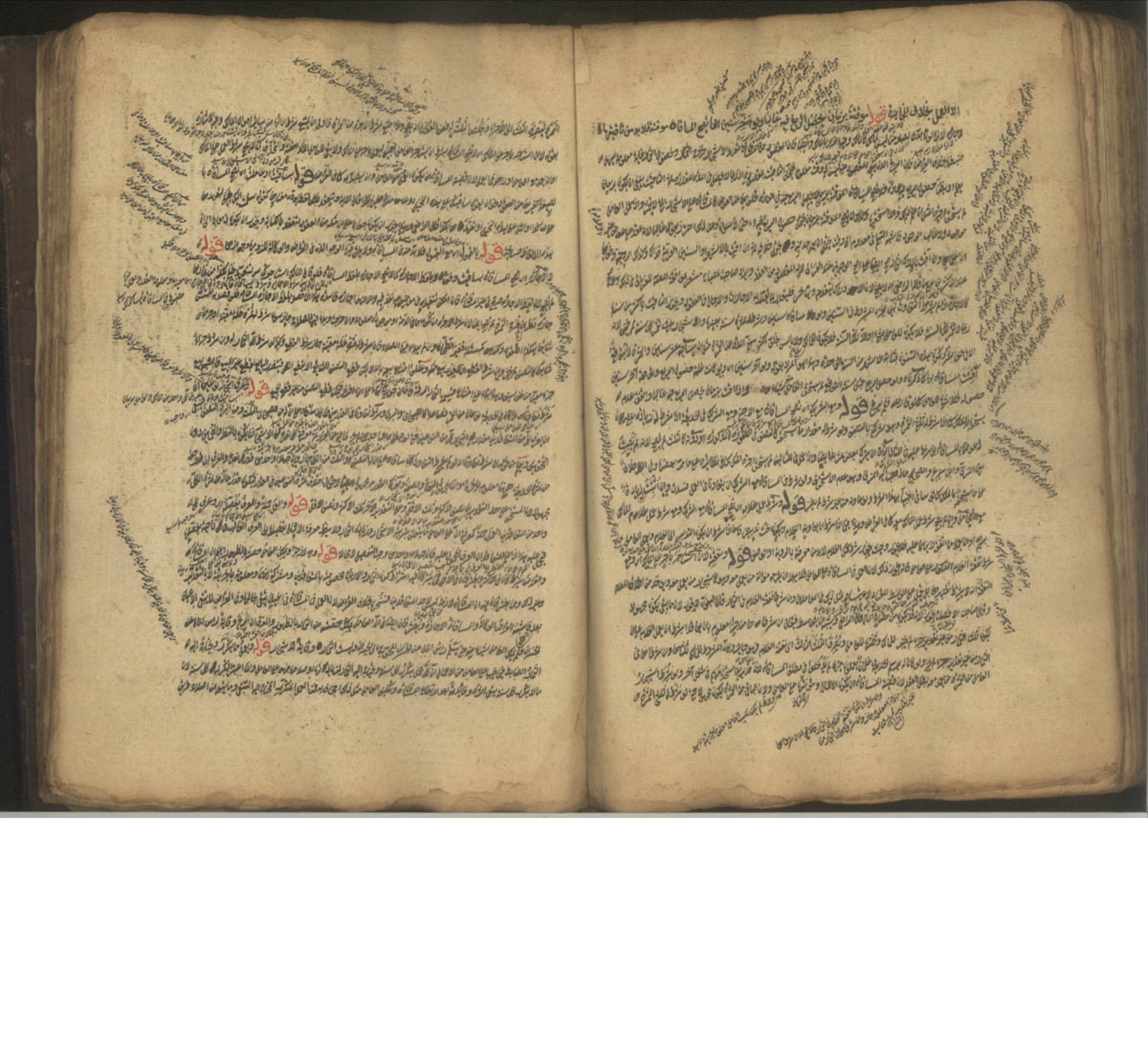
بعتق عليه ... ان قلنا ان العامل يملك حصته من الربح بالقسمة وان قلنا يملكها بالظهور ... ويعتق عليه
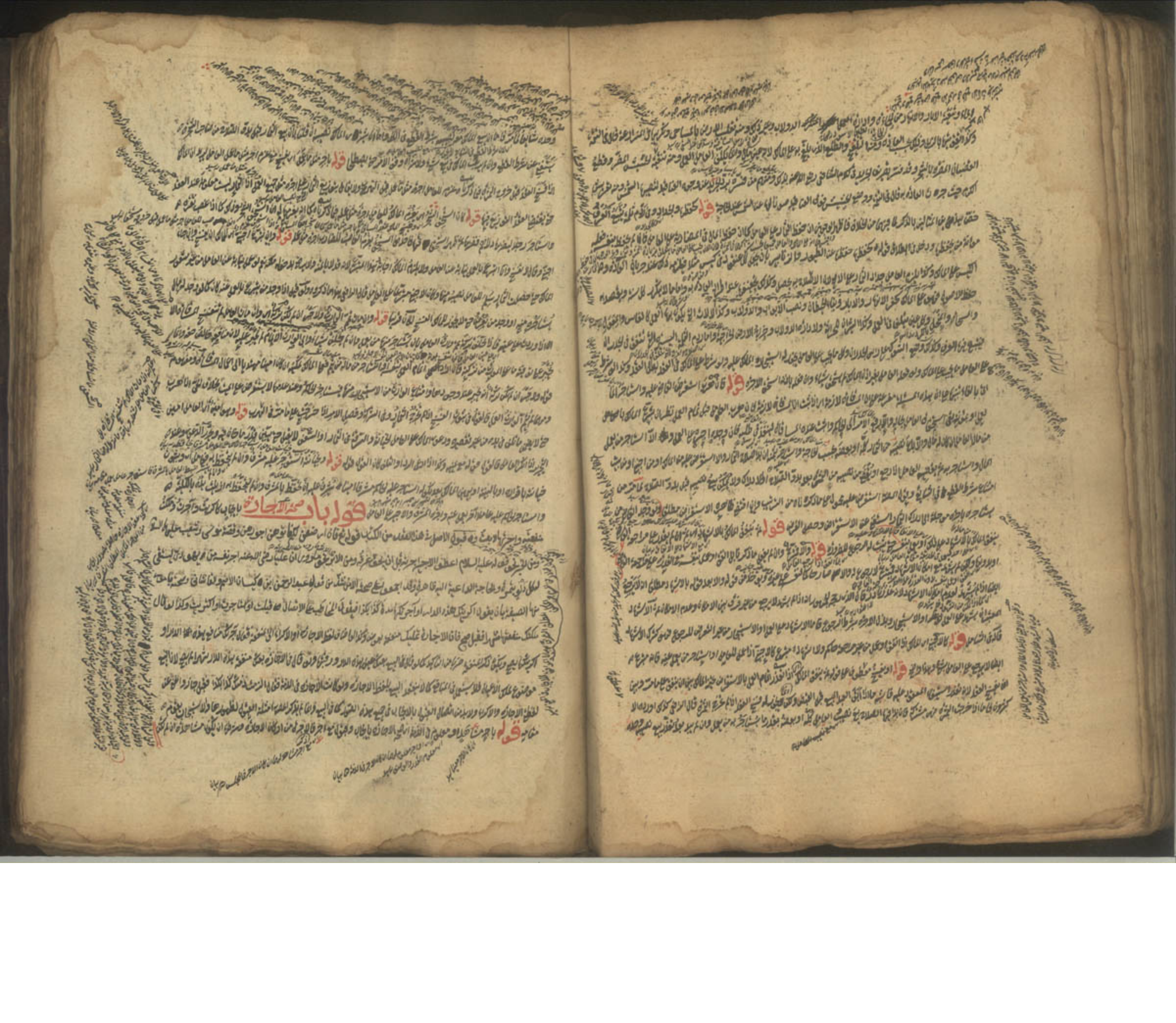
قوله ... بالاذن ...

... **قوله** ...

[illegible]







قوله باب صحة الاجارة
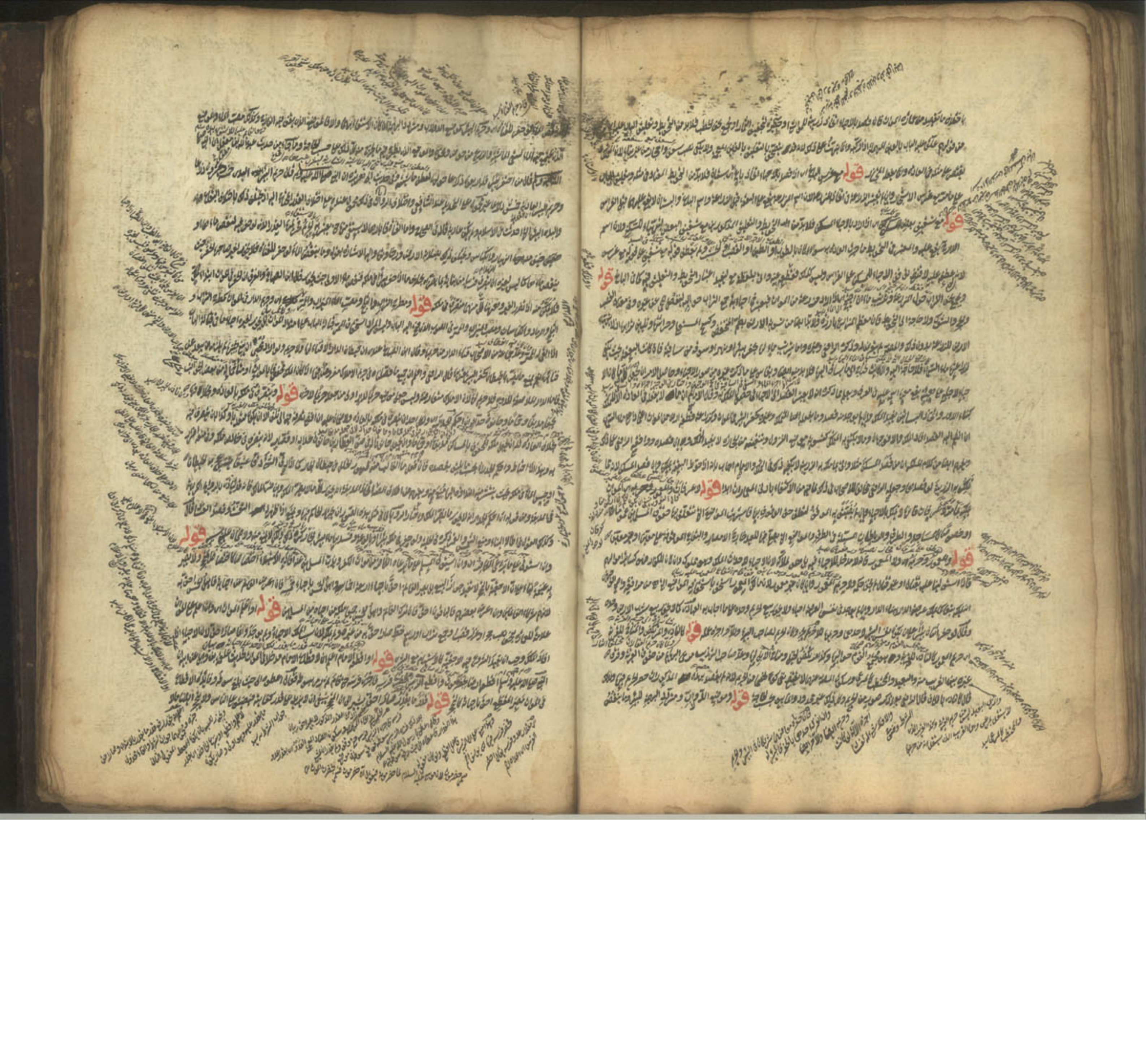








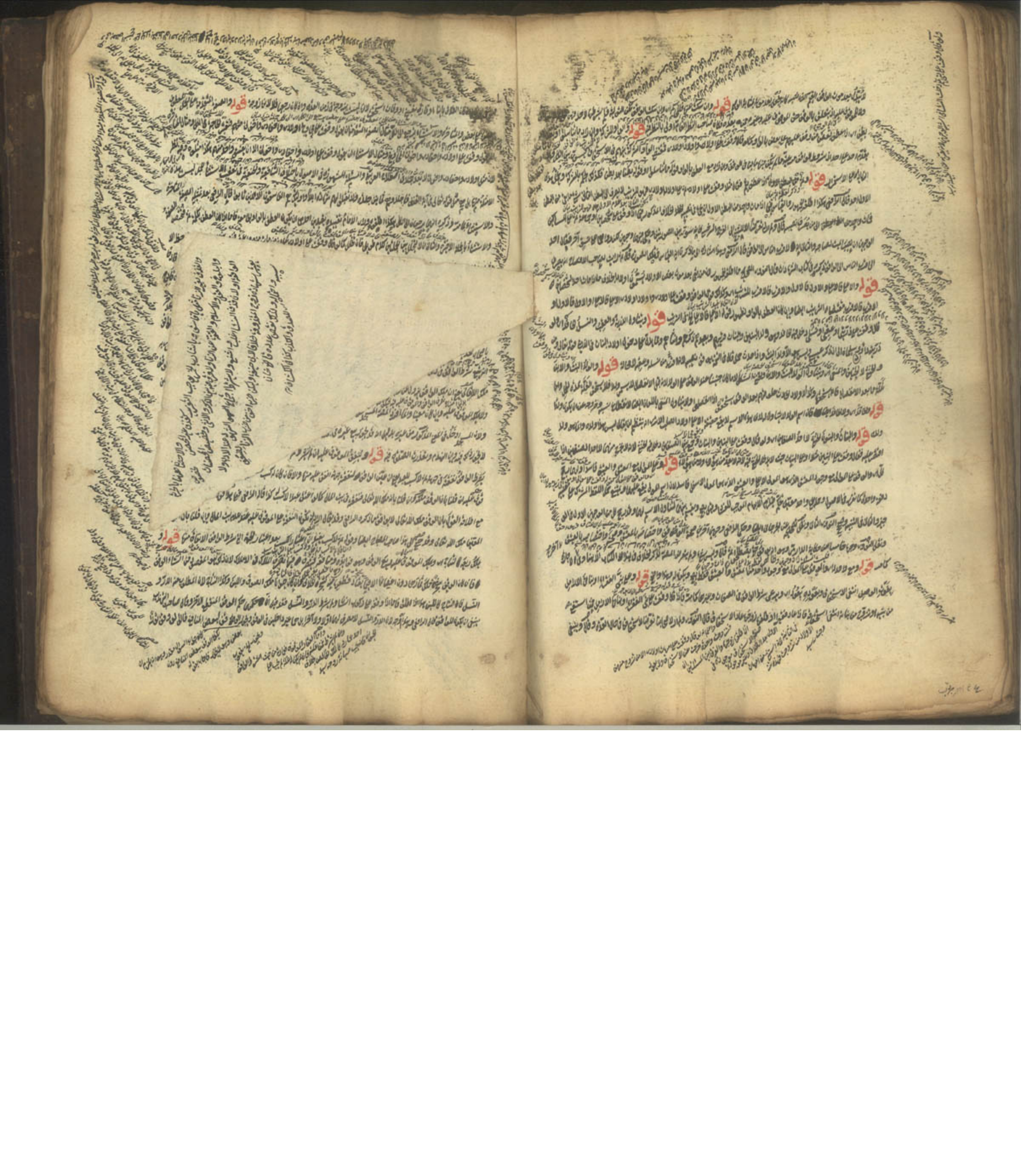


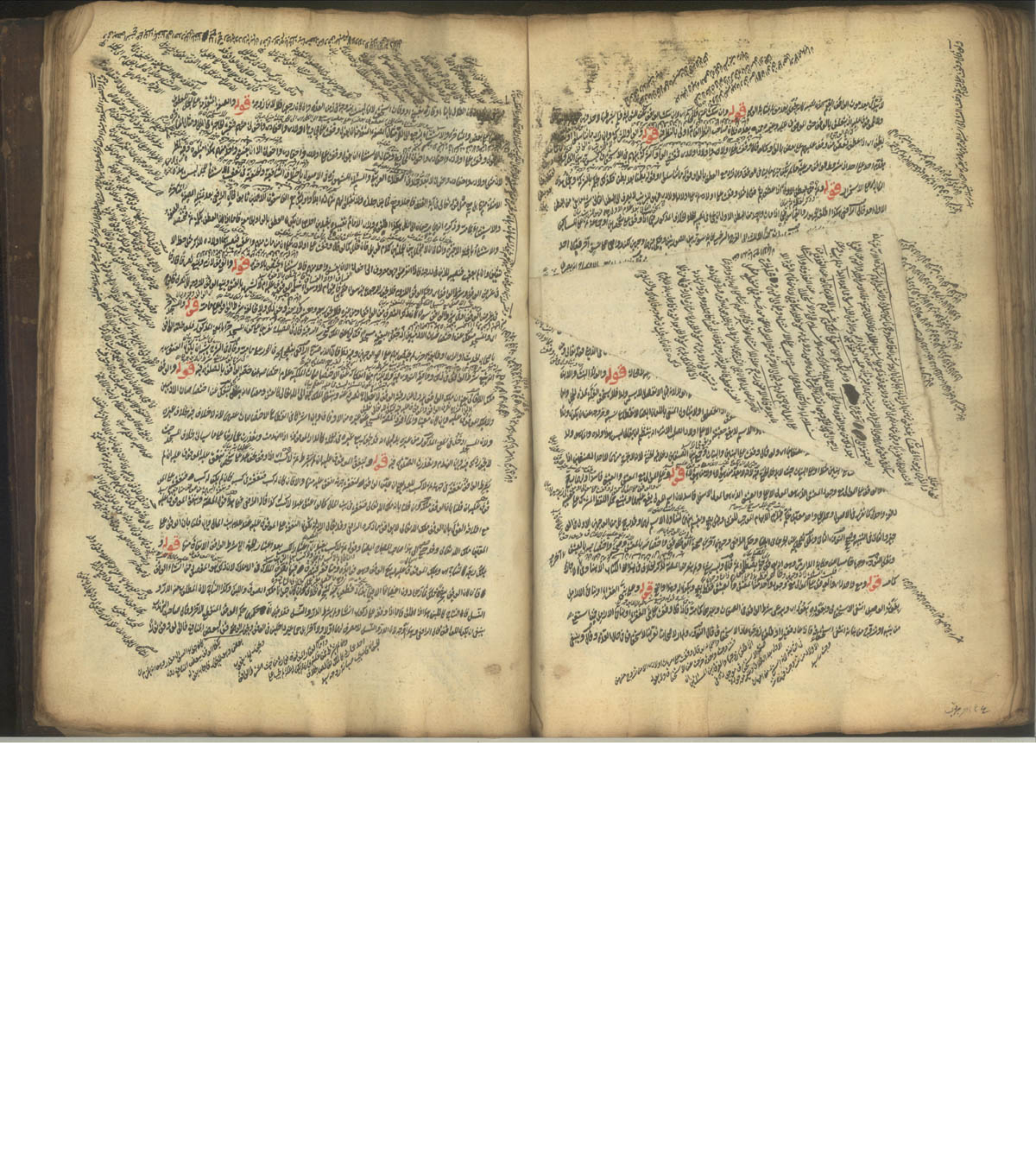
قوله باب جنايات الاحرام











قوله باب الهبة





ان لا وجه لاخراجه عنها [illegible] الثابت بالاشتقاق [illegible]

[illegible] قطع الايدي واختلاف [illegible] والاخلاق ولا يختص [illegible] بالتخصيص [illegible]

وغير ذلك من المسائل والاحكام [illegible] خلاف [illegible]

[illegible] اللقيط [illegible] ولا يقدم [illegible]

[illegible] **قوله** ويبقى [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible] بالاسلام [illegible]

قوله [illegible] ويحكم بالاسلام [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله باب تصح وصية [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

قوله [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

[illegible] الوصية [illegible]

[illegible] **قوله** ووارث بالاجازة [illegible]

[illegible] ابن عباس [illegible] عليه السلام [illegible]

[illegible] فلا وصية لوارث الا ان يشاء الورثة [illegible] الاجازة [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] الاجازة [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] الاجازة [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] الوصية [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] الملاك والنجوم [illegible] فيما تقدم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله وقبول المعين اي يتم الوصية بالجائز بقبول المعين يريد ان الوصية ان كانت لمعين من الاشخاص فلا بد من قبوله [illegible]

قوله بعد موت الموصي [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]





[illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله باب [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]



الى النصب ولو وافق امر المالك [illegible] فلا يحتاج [illegible] الى الاستيثاق بالبدل [illegible] ان يجعل الخيط خارج الكم فاخذها الطرار يضمن لانه [illegible] الوديعة

وفيه تنبيه واغراء للطرار [illegible] او انصاعت بانحلال العقد لم يضمن ان كان [illegible] احتياطي [illegible] اذا انحلت [illegible]

الدراهم في الكم وان جعل الرباط داخل الكم [illegible] فاخذها الطرار [illegible] يضمن وان ضاعت بانحلال العقد [illegible] لان العقد اذا انحلت [illegible]

[illegible] خارج الكم قال الرافعي هذا ما قاله الاصحاب وهو مشكل [illegible] مطلق [illegible] الى الجهات [illegible]

بخلاف ما اذا عدل عن الامر [illegible] قال [illegible] حفظ الوديعة في هذا البيت [illegible]

[illegible] **قوله** او وضع [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قوله باب [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله والهاشمي والمطلبي [illegible]
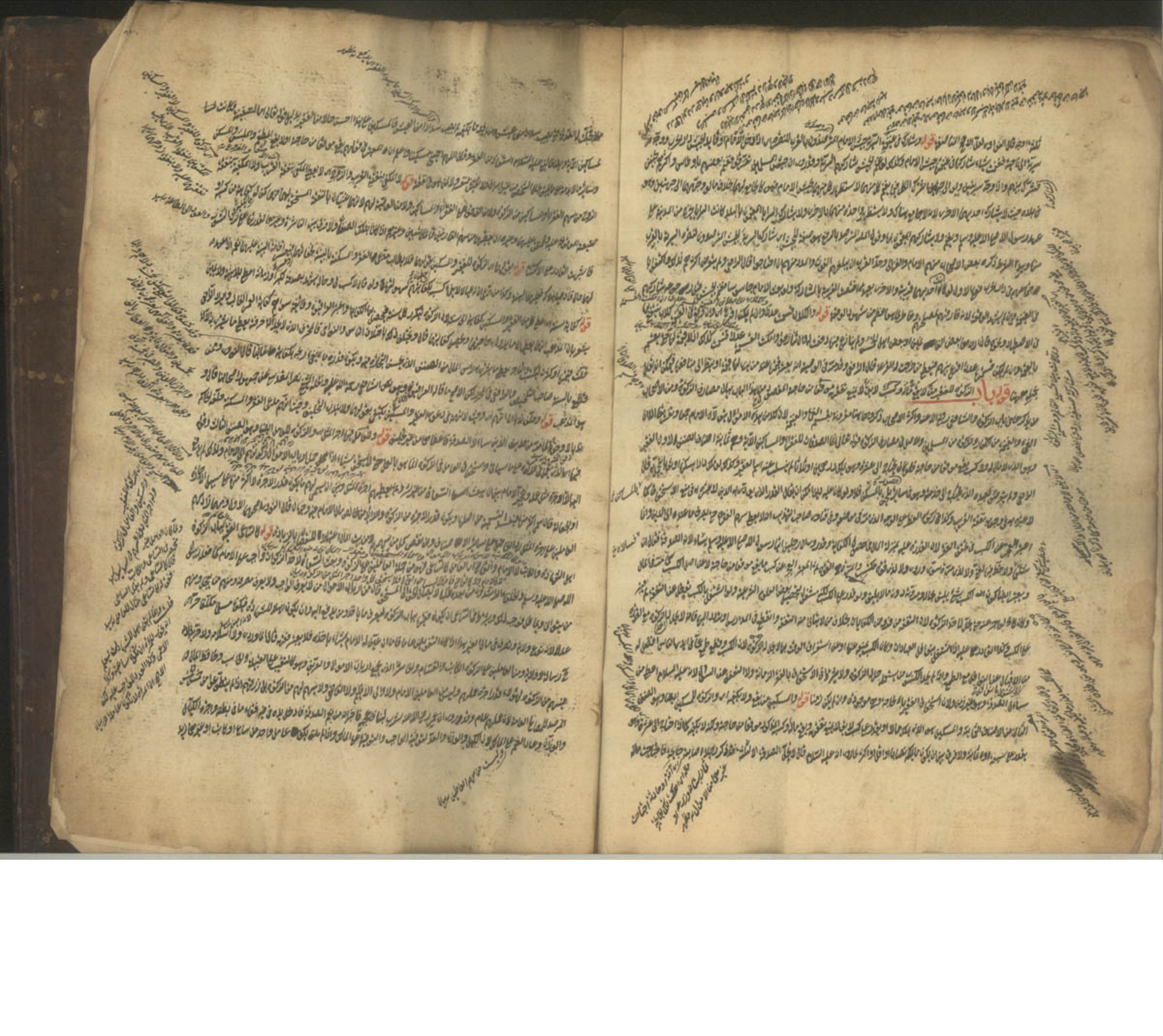
[illegible] الى هاشم والمطلب [illegible]

[illegible] قال جبير بن مطعم لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى بين بني هاشم وبني المطلب اتيت انا وعثمان [illegible]

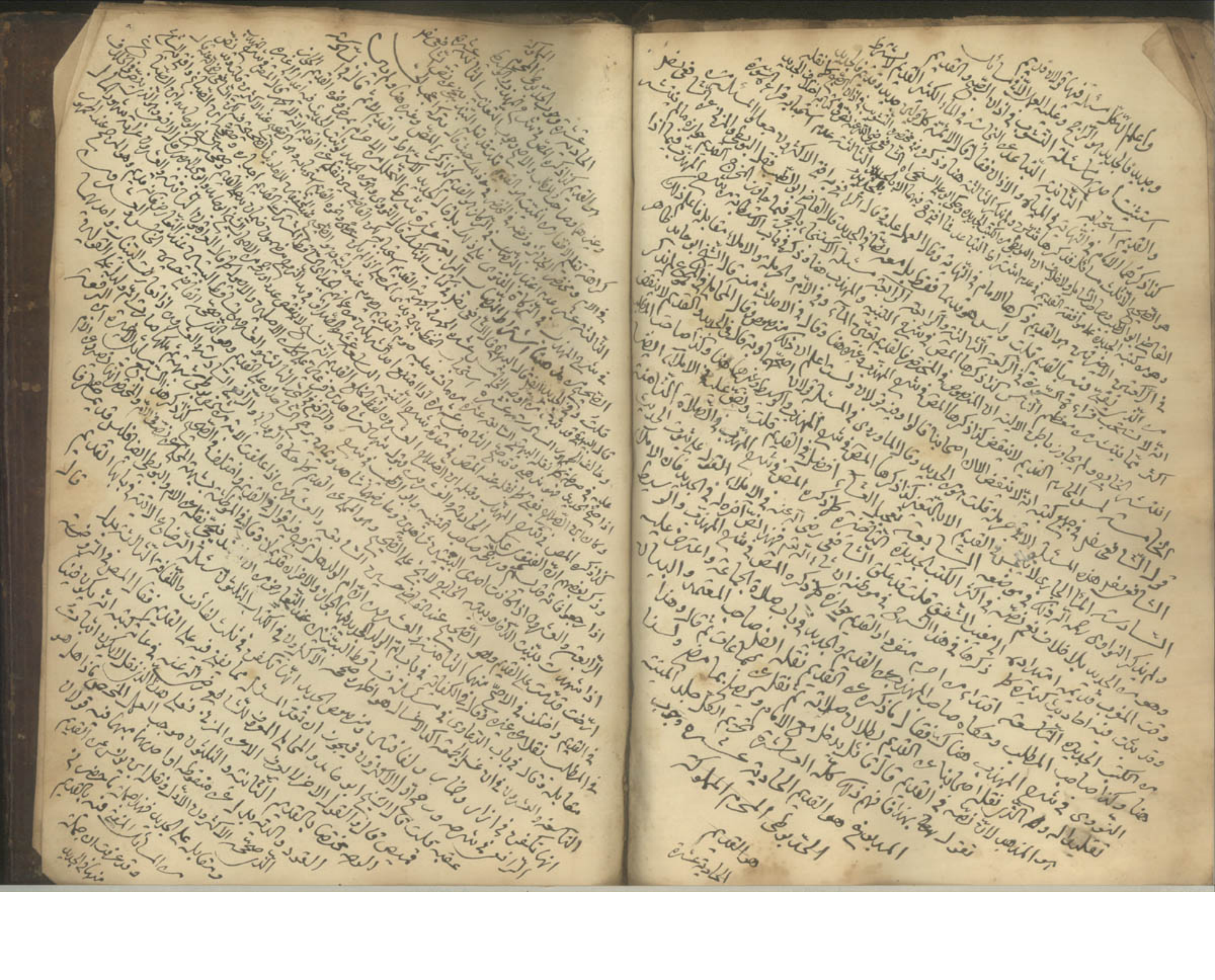
[illegible] رسول الله عليه السلام فقلنا يا رسول الله اما بنو هاشم فلا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله به منهم فما بال اخواننا بني المطلب [illegible]

[illegible] وانما نحن وهم [illegible] واحدة فقال انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا في اسلام

[illegible]









... في دقائق الترجيح ... وهو مهم لكن يقع عليه ... بما يميزه ...

ومنها لغة الاصطلاح ... المسئلة ذات طريقين او طرق كما في بعض الشروح

الاصطلاح ... اذا قال في المسئلة على المذهب ... ولم يعد الا التصحيح المترتبة الجازمة او الحاكية للخلاف والمذهب مضطرب

ثم رايت ذلك في نسخة المص ... بطريقة الجزم وتارة عكسه ونحو نتتبع هذا في الشرح

في ذلك اضطراب شديد ... وكتاب التحقيق اصطلاحا آخر ... يبين الخلاف القوة ثم الضعف ...

وقد اصطلح المص في ...

ثم الواهي كما فعل ذلك في الاقوال والوجوه وهذه رتبة عظيمة في المذهب ... معرفة ذلك ... المحتاج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله خالق ...

[illegible]







